



وأضافت: "في موازاة كل هذه الانعكاسات الواقعة على المرأة في الحرب، لم تكن النساء، بحسب لور مغيزيل، حاضرات في مراكز القرار داخل الأحزاب، وبالتالي فانهن لم يشاركن في القرارات الخاصة بالحرب. لا بل ان المجلس النسائي للبنان، شارك في، نشاطات عددة وأثارت معاينة المرأة في كل من العراق وفلسطين راهنا، مشيرة الى ان معاناتها في فلسطين لا تزال من المواضيع الغائبة او المغيبة عن اهتمام المجتمع الدولي، مما يتطلب العمل على حماية المرأة وأطفالها من الممارسات اللاانسانية التي تتعرض لها.

وقدمت ممثلة الوفد السوداني بحثاً وافياً تضمن: جغرافيياً السودان وديموغرافيته، تحليل النزاع في السودان، انعكاسات الوضع على الأسرة (الفقر، المиграة والنزوح)، سوء وتدني الخدمات الصحية والتربيوية، أخطار البيئة). وعددت خصوصيات النزاعات المسلحة في السودان: 1- حجر وأسر النساء والاطفال في مناطق التماس، و تعرضهم لأنبع انتهاكات حقوق الإنسان. 2- ظاهرة الاطفال المجندين قسراً. 3- انتشار أطفال الشوارع بكثرة. 4- انتشار الاوبئة والمراض القتوطنة خاصة البارز والمalaria بين النازحين واللاجئين. 5- تأثير المدنيين نساء وأطفالاً وعجزة بزرع اللقالم.

وخلصت الى طرح سلسلة معالجات وحلول ممكنة.

وتحديث رفيق رضا صيداوي تحت عنوان "المراة والنزع المسلح

في لبنان - المرأة الاسيرة نموذجاً" وقالت ان "المعاناة التي شعرت بها الارامل وزوجات المخطوفين والمفقودين في مختلف مراحل القتال في لبنان وما تخلله من مجازر داخلية، بين منطقة وأخرى، قابلتها معاناة غير معلنة عند عدد من النساء تتمثل باغتصابهن او تهديدهن بالاغتصاب بحكم جنسهن ايضاً. ولأن المعطيات غير كافية للاتيان بالارقام في ما يتعلق بموضوع هو بمثابة "تابو".

بدران من الوفد الأردني الذي تناول
الآثار المضاربة للنزاعات المسلحة،
مستهلاً بأن التقدم التكنولوجي
ضاعف خطورة النزاعات المسلحة
ل لكنه أيضاً يفسح المجال للتفاهم
بين المجتمعات والدول، والتوصيل
إلى حلول سلمية للنزاعات. وقال إن
المنطقة العربية تمكّن الانتحال

ضعيفة جداً وهي مبعثرة سياسياً واقتاصادياً، وهي بالتالي غير مستقرة لأنها لا تزال معرضة للتدخل من الدول الأجنبية وللإعادة رسم خرائطها. ورأى أن النزاعات المسلحة تؤثر خصوصاً في المرأة لأنها الأكثر تعرضاً للمigration والآخر من المنزل وأن ارتباط الأسرة بها عميق. وركز على مسألة خاصة في هذا الموضوع في العالم العربي: "حجم العائلة كبير وهذا يعني أن مسؤولية المرأة كبيرة إذا ما شب نزاع. التحالف العربي تقيد تحركاتها. البطالة وقلة فرص العمل أمامها. ضيالة المهارات المتوفّرة لديها. وفند التأثيرات التربوية للنزاعات المسلحة بحيث يترافق دور التربوي وتظهر انحرافات وتشوهات اجتماعية، ويترافق المفهوم القيمي وأداء المجتمع المدني، وتولد ثقافة الصراع والنزاع المسلحة".

والطاولة المستديرة الثانية
تقاطعت بقوعها مع الاولى من حيث
المواضيع والمعالجات وكانت بادارة
الدكتورة معصومة الببارك من
الكويت. وتحدث فيها من سوريا
الدكتورة هاريا رمان التي فصلت اثار
النزاعات المسلحة على الوضع
الاجتماعي للمرأة ومعاناة المرأة
العربية في الحروب مؤكدة انه لا
يمكن فصل تلك المعاناة عن
الوضع العام في المنطقة العربية.
ومن وصف المرأة في المجتمع العربي.

كثيرات يحتجن الى مساعدات
الولادة العاجلة. وختتمت بأهمية دو
المرأة في غرس قيم التسامح ونبـ
العنف والكراءـة والدعوة الى ثقافـ
السلام .
وتكلـم من لبنان الباحث نبيل رزـ
عن "أثار مشكلة الالغام في حـ
الاسـة والمرأة - قـاعـة فـي المـاقـ

اللبناني" فقدم جداول احصائي وعرض عدداً من التجارب الواقعية مقرنا الشق النظري بالتطبيق "كنت أعلم بالزواج وانجاب الأطفال أما الآن فأود أن انفجر وأموت شهادة للبنانية في الخامس والعشرين تنقل الآخر المدمر للبالغ الرضية والنزاعات المسلحة على الحياة.

وقال إن لبنان عانى من النزاعات ويعاني من مشكلة اللايام، وأشار إلى أن ضحايا الألغام وفق منظمة الصحة العالمية هم الأفراد المصابون مباشرة جسدياً أو نفسياً وذكر أن المصابين خلال الأربعين الاربعة المنصرمة توزعوا بين 55 (الألغام مضادة للأفراد)، 8% (ذخيرة غير منفجرة)، 30% قابل عنقودي وتابع أن الاصابات بالألغام تدنى كثيراً حتى بلغت ثلاثة عشر العماضي، عازياً السبب إلى تزايد عمليات نزع الألغام والتوعية

خلال المجتمع المدني. وعرض لهم
هيئات وجمعيات تعنى بموضوع
اللغام والمصابين بها، مؤكدا الدا
الوطني والمجتمعى في مساعدتهم
ودمجهم في المجتمع وتأهيلهم ع
الصعيد النفسي. وتلا شهادة أم
كانت أصيبت بلغم في الخامس
عشرة، إلا أنها تجاوزت أصابتها
وتزوجت وحققت حلمها بالأمومة
وتلا أخرى لبشرارة من جزئين: "ابن
هو ذراعي التي فقدتها".
وختاماً، مداخلة الباحث أبراهيم

والياسي".
كانت الوفود المشاركة في الاو
من مصر والاردن ولبنان، وترأس
الجلسة الدكتورة مهى المق
وتكلمت بداية من مصر الدكت
صفاء الباز فتحت كل امراة وقعت
تقع تحت ظروف الحرب والاحت
الصعبة. ومهما قاللت ان المرأة

احدى دعائيم التنمية وضروراتها الاقتصادية والاجتماعية والصراعات الإنسانية تطوى فأصبحت حروباً ضاربة يقصد هـ الإنسان. وأبدت خشية العالم التطور المستمر للأسلحة، ثم بدـ بعرض الآثار الجسدية والنفـ سـ التي تقع على المرأة نتيجة الزواجـ ةـ المسلحـةـ، مركـزةـ على دور المرأةـ رـ بـ بناء ثقافة السلامـ. وعدـدتـ مـوكـبـ صـحةـ المرأةـ اوـ دـمـدـهاـ منـ حـصـةـ الانـجـابـيـةـ والـاوـبـةـ والـعـالـيـةـ الجنـسيـ والـاعـاقـةـ، وـتـوقـفتـ الحـملـ وـالـولـادـةـ كـأـهـمـ مرـاحـلـ تستـلمـانـ اـحـاطـتهاـ بـالـرـاعـيـةـ ضـرـورةـ تـأـمـينـ مـزـيدـ منـ الـغـذـاءـ لـلـحـامـلـ وـاعـدـادـ مـكـانـ آـمـنـ وـنـظـيرـ للـولـادـةـ، وـتـزوـيدـهاـ ماـ يـلـزـمـ لـارـضـ طـفـلـهاـ. وـتـطـرقـتـ إـلـىـ مـاـ يـمـكـرـ جـنـةـ تـعـرـضـ لـهـ الـمـرـأـةـ خـلـالـ الزـوـاجـ المـسـلـحـةـ منـ حـمـلـ غـيرـ مـرـغـوبـ فـضـلـاـ حـمـلـ اوـ اـحـاضـرـ خـطـرـينـ، فـضـلـاـ

الامراض المعدية كالكول والالتهاب الرئوي والسل. موضوع العنف الجنسي، اشارت استخدامه سلاحاً من اسلحة المرأة الى ما يختلفه لدى المرأة اضطرابات نفسية واكتئاب وانتحار. واذ ذكرت فلسفة محتمل. والعراق كبلدين عزيزين مضط� لفتت الى غياب الخدمات الصحية والغذاء فيما خاصها بالنسبة للنساء، مشيرة الى ان الفي يولدون في العراق يومياً ونحو

2004 . 20 - المصادةة على مش
السياسات العامة لمنظمة
العربية المقدم من الم
التنفيذي لمنظمة المرأة الـ
وأقاربه .

21 - اعتماد السياسات الـ
واعتبارها الخطوط العامة الـ

عليها المنظمة في الفترة المقب

22- تكليف المجلس التنفيذ

والادارة العامة والاجان تنفيذ

السياسات وفق اهداف من

المرأة العربية.

23- المصادقة على تقرير الد

التنفيذى لمنظمة المرأة الع

وتقدير الادارة العامة لمنظمة

العربية المقدم من الادارة الع

على ان يتم دمجها في

موحد.

24- المصادقة على تشكيل

الاستشارية الدائمة للسي

والشئون الفنية المكون

الدكتورة مفتحي غرابية (الا

ضوية السيد العلوى (البح

عبد الرحمن جمور (تونس)، ا

حسنات عوض ساتي (الس

الدكتورة منى غانم (سوريا).

25- المصادقة على تشكيل

الاستشارية الدائمة للشؤون

والمالية والقانونية المكو

افتتاح "منتدى المرأة العربية"

- تعين الموظفين وطرق اختيارهم
المقدم من المجلس التنفيذي
لمنظمة المرأة العربية واقراره .

10 - وضع معايير تعين الموظفين
وطرق اختيارهم ضمن انظمة منظمة
المرأة العربية ولوائحها ، والعمل بها
اعتبارا من تاريخ اقرارها في 8 آذار
2004 .

11 - المصادقة على مقترن النظام
المالي والمحاسبي المقدم من
المجلس التنفيذي لمنظمة المرأة
العربية واقراره .

12 - وضع النظام المالي والمحاسبي
ضمن انظمة منظمة المرأة العربية
ولوائحها ، والعمل به اعتبارا من
تاريخ اقراره 8 آذار 2004 .

13 - المصادقة على مقترن الموازنة
التأسيسية المقدم من المجلس
التنفيذي لمنظمة المرأة العربية
واقراره .

14 - وضع الموازنة التأسيسية ضمن
انظمة منظمة المرأة العربية
ولوائحها ، والعمل بها اعتبارا من
تاريخ اقراره في 8 آذار 2004 .

15 - اقرار كل النفقات وال الإيرادات
التي تمت قبل اقرار الموازنة
التأسيسية .

16 - حض الدول الاعضاء والتي لم
تسدد حصتها على سدادها بسرعه
من الموازنة التأسيسية .

17 - المصادقة على مقترن الموازن
السنوية 2004 المقدم من المجلس
التنفيذي لمنظمة المرأة العربي
واقراره .

18 - وضع الموازنة السنوية لسن
2004 ضمن انظمة منظمة المرأة
العربية ولوائحها ، والعمل بها اعتبارا
من تاريخ اقرارها في 8 آذار 2004 .

19 - حض الدول الاعضاء على
سداد حصتها من الموازنة السنوية
الصادقة على مقترن معاب

تمة المنشور في الصفحة . 21 .

قرارات وتحصيات
وفي ختام جلسات العمل، قرر
المجلس الأعلى لمنظمة المرأة
العربية :

1" - المصادقة على مقترن النظم
الداخلي المقدم من المجلس
التنفيذي لمنظمة المرأة العربية
واقراره .

2 - وضع النظام الداخلي ضمن
انظمة منظمة المرأة العربية
ولوائحها ، والعمل به اعتبارا من
تاريخ اقراره في 8 آذار 2004 .

3 - المصادقة على مقترن الهيكل
التنظيمي المقدم من المجلس
التنفيذي لمنظمة المرأة العربية
واقراره .

4 - وضع الهيكل التنظيمي ضمن
انظمة منظمة المرأة العربية
ولوائحها ، والعمل به اعتبارا من
تاريخ اقراره في 8 آذار 2004 .

5 - المصادقة على مقترن
احتصاصات الادارات والوحدات
ومهماتها، المقدم من المجلس
التنفيذي لمنظمة المرأة العربية
واقراره .

6 - وضع احتصاصات الادارات
والوحدات ومهماتها ضمن انظمة
منظمة المرأة العربية ولوائحها ،
والعمل بها اعتبارا من تاريخ اقرارها
في 8 آذار 2004 .

7 - المصادقة على مقترن النظام
الأساسي للموظفين المقدم من
المجلس التنفيذي للمرأة العربية
واقراره .

8 - وضع النظام الأساسي
للموظفين ضمن انظمة منظمة المرأة
العربية ولوائحها ، والعمل به اعتبارا
من تاريخ اقراره في 8 آذار 2004 .